

شرح صحيح مسلم (073) ' كراهية الشروع في نافلة بعد ش ' ح 217-017) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 03 6 03 1202

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه فمن باب دعوته واهتدى بهديه وسلم بسنته الى يوم الدين وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب صلاة المسافرين وقصرها من صحيحها تحت ما بوب به بباب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن - [00:00:25](#)

يعني في الاقامة قال وحدثني احمد بن حنبل الامام احمد من مشايخ مسلم لكن ما اكثر عنه مسلم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار - [00:00:47](#)

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة وحدثنيهم محمد بن حاتم وابن رافع قال حدثنا شبابة قال حدثني حدثني وارقاء بهذا الاسناد - [00:01:10](#)

في رواية اخرى ايضا النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. طريق اخر الا ان هذا الحديث اولا - [00:01:32](#)

يتطلب او تتطلب وقفه مع سنده ومع متنه اولا هذا الحديث روي عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ولكن اختلف في رفعه ووقفه رؤية مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:50](#)

وروي موقوفا على ابي هريرة من قوله فبعض الرواة روه عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وبعضهم رواه عن عمرو بن دينار - [00:02:15](#)

عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة من قوله من قول ابي هريرة وهذا يستلزم جمع طرق الحديث كلها والنظر في الذين وصلوه والذين اوقفوه الذين رفعوه والذين اوقفوه - [00:02:35](#)

هذا ما يتعلق بالاسناد روي الحديث موقوفا على ابي هريرة ومرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه والسلام ثانيا ما يتعلق بالمتن ما معنى قوله عليه الصلاة والسلام اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة - [00:02:59](#)

المعنى والله اعلم وهذا الذي اختاره النووي فريق من العلماء اي فلا شروع في صلاة الا في المكتوبة اما اذا كنت ابتدأت صلاة نافلة واقامت الصلاة وانت في داخل الصلاة - [00:03:22](#)

هل تخرج من الصلاة او تتم ويرى الجمهور انك تتم صلاتك قول الله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم الا ان بعض اهل الظاهر قالوا بالخروج منها والدخول في المكتوبة لكن الرأي الاول هو رأي الجمهور - [00:03:44](#)

هذا هو طريق اخر للحديث حدثني حسن الحلواني وهو حسن ابن علي الحلواني ونسبة الى حلوان مدينة حلوان ليس الحلواني الحلواني حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا حماد بن زيد انتبهوا ايها المتابعون للاسناد - [00:04:07](#)

حماد بن زيد عن ايوب عن عمرو بن دينار عن عطية بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال حماد ثم لقيت عمرا اي بدون واسطة ايوب - [00:04:32](#)

فحدثني به ولم يرفعه حدسني به ولم يرفعه ما معنى ما لم يرفعه يا يحيى يعني لم يقل قال رسول الله انما جعله من كلام ابي هريرة

الذي هو اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة - [00:04:47](#)

قال الامام مسلم حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي ده اسمه ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حفص بن عاصم عن عبدالله بن مالك بن بحينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:06](#)

مر برجل يصلي وقد اقيمت صلاة الصبح فكلمه بشيء لا ندري ما هو فلما انصرفنا احطنا نقول ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي قال قال لي يوشك ان يصلي احدكم الصبح اربعا - [00:05:22](#)

قال القى نبي عبدالله بن مالك بن بحينة عن ابيه قال ابو الحسين مسلم وقوله عن ابيه في هذا الحديث خطأ عبدالله بن مالك بن بحينة اذا هل الحديث من من مسند عبدالله بن مالك بن بحينة عن ابيه - [00:05:48](#)

من مسند عبدالله بن ابن مالك ابن محين عن رسول الله ام من طريق ما لك بن بحينة عن رسول الله متى يضر هذا متى يضر هذا هذا يضر اذا كان عبدالله بن مالك بن بحينة ليس بصحابي - [00:06:08](#)

عبدالله بن مالك بن بحينة ليس بصحابي اذا كان ليس بصحابي فحصل الضرر انه سيكون مرسلًا يا عبدالرحمن ونواصل انت سنك قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن سعد ابن ابراهيم عن حفص بن عاصم عن ابن بحينة - [00:06:28](#)

لا يدري هنا ابن بحين الصحابي او ابنه قال اقيمت صلاة الصبح فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي والمؤذن يقيم فقال اتصلي الصبح اربعا كأنه اراد الشروع في الصلاة هذا ما يفهم - [00:06:49](#)

والله اعلم ايضا قال حدثني حدثنا ابو كامل الجحدري حدثنا حماد عن ابن زيد حدثني حامد بن عمر البكراوي حدثنا عبدالواحد يعني ابن زياد حاء حدثنا ابن نمير وحدثنا ابو معاوية - [00:07:09](#)

كله مناصب وحدثني زهير بن حرب واللفظ له حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عاصم الاحول عن عبدالله بن سرجس قال دخل رجل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الغداة - [00:07:33](#)

فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا فلان بين صلاتين اعتدت ابصلاتك وحدك - [00:07:52](#)

ام بصلاتك معنا هذا في ان انشأ الصلاة والرسول في جماعة يا عبدالرحمن حديس عبدالله بن سرجس هذا هي انه دخل رجل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الغداة - [00:08:10](#)

فصلى ركعتين في جانب المسجد صلى ركعتين في جانب والرسول يصلي الفريضة ثم دخل مع الرسول فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا فلان باي صلاتين اعتدتا - [00:08:31](#)

ابصلاتك وحدك ام بصلاتك معنا هذا كله يفيد لتقوي وجهة الجمهور الذين قالوا اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة اي فلا شروع في صلاة الا في المكتوم اذا يطلب تحقيق الاتي عبدالرحمن وللأخرة المتابعين معنا - [00:08:47](#)

اولا تحقيق القول باتساع حديس اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. هل الصواب انه من كلام ابي هريرة ام من كلام النبي عليه السلام وهذا يتطلب امورا. اعني التثبت من هذا. اولا - [00:09:15](#)

تجمع كل طرق هذا الحديث ثانيا ينظر في الذين وصلوه والذين رفعوه او الذين اوقفوه ينظر في الذين رفعوه والذين اوقفوه. ثالثا تراجع اقوال علماء العلل في هذا الباب وينظر الى قوة الذين رفعوا وقوة الذين اوقفوا - [00:09:33](#)

هذا عن الحديث الاول المطلوب ثانيا للحديس الثاني عبدالله بن مالك بن بحينة اللي هو صحابي هو وابوه ام ان اباه هو الصحابي فقط اذا كان هو الولد اذا كان الابن تابعي - [00:10:00](#)

فسيكون الخبر مرسلًا لان الامام مسلم يخطئ ذكر قوله عن ابيه واجبات التي بعدها عن ابن بحينة ليست بواضحة بواضحة في تعيين ابن بحينة والله تعالى اعلى واعلم ثم ينظر ايضا في الرواية التي دارت على عاصم الاحول - [00:10:18](#)

عن عبدالله بن سرجس الذي فيه يا فلان باي صلاتين اعتدتها بصلاتك وحدك ام بصلاتك معنا اصل الاحوال هل اتقن في هذا الباب ام ان عاصم فيه بعض الكلام؟ هذا محل التحرير والله اعلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:10:44](#)